

وسائل الشيعة

[56] أحاديث تعارض البيئتين (2). 30 - باب ان من اعتق كل مملوك قديم له انعتق كل من كان له في ملكه ستة أشهر وكذا من اوصى بذلك (29097) 1 - محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن داود النهدي عن بعض أصحابنا قال: دخل ابن أبي سعيد المكارى على أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، إلى ان قال: فقال له: رجل قال عند موته: كل مملوك لي قديم فهو حر لوجه الله قال: نعم، إن الله يقول في كتابه: (حتى عاد كالعرجون القديم) (1) فما كان من ممالئك أتى له (2) ستة أشهر فهو قديم حر. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (3). ورواه أيضا باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن ابراهيم بن هاشم (4). ورواه الصدوق مرسلا (5). ورواه في (عيون الاخبار) عن أبيه ومحمد بن الحسن عن محمد ابن يحيى وأحمد بن ادريس جميعا عن محمد بن أحمد بن يحيى عن _____ (2) يأتي في الحديث 9 من الباب 12 من ابواب كيفية الحكم. الباب 30 فيه حديثان (1) الكافي 6: 195 / 6. (1) يس 36: 39. (2) في نسخة: عليه (هامش المخطوط). (3) التهذيب 8: 231 / 835. (4) التهذيب 8: 318 / 1183. (5) الفقيه 3: 93 / 351. (*) _____